

## نظرة عامة على التقرير السنوي لعام 2009 الصادر عن الوكالة الأمريكية للحرية الدينية الدولية

أسست الوكالة الأمريكية للحرية الدينية الدولية (يو اس سي آي آر ان - أو "الوكالة") بواسطة قانون "الحرية الدينية الدولية" (أي آر اف ايه) لعام 1998م، كوكالة حكومية أمريكية مستقلة لا تتبع أي حزب، مهمتها مراقبة انتهاك الحريات أو الاعتقاد الديني خارج الولايات المتحدة، وذلك كما حددت هذه الحريات في "البيان العالمي لحقوق الإنسان" وغيره من الاتفاقيات الدولية، وتقديم توصيات سياسية مستقلة لرئيس الولايات المتحدة ولوزير الخارجية الأمريكية وللكونجرس الأمريكي.

ان هذه الوكالة ليست جزءا من وزارة الخارجية الأمريكية، وهي مؤلفة من 10 أعضاء. ثلاثة من هؤلاء الأعضاء يعينهم رئيس الولايات المتحدة وستة آخرون يعينهم رؤساء الكونجرس الأمريكي. أما العاشر، فهو سفير عام، وهو مركز في وزارة الخارجية الأمريكية أسس أيضاً اعتماداً على قانون "أي آر اف أي"، يعمل كعضو في الوكالة، بدون حق التصويت في قراراتها.

تتوفر لدى مندوبي الوكالة الخبرات الواسعة في الشؤون الخارجية وفي حقوق الإنسان والحرية الدينية والقانون الدولي. وخلال العقد الأخير منذ تأسيسها، شمل مندوبو الوكالة مطارنة كاثوليكين وأئمة مسلمين ورجال دين يهود لهم نشاطات في حقوق الإنسان ورجال دين بروتستانتيين وخبراء في الشؤون القانونية والخارجية وغيرهم من الخبراء ذوو التجارب والخبرات المختلفة مثل المسيحيين الأرثوذكس والمورمون والهندوسيين والبوذيين والبهائيين. وتحت إدارة هؤلاء الخبراء، أثارت الوكالة اهتماماً كبيراً ونشرت انتهاكات الحرية الدينية التي كان لها تأثير كبير في عديد من الأمور والدول والاعتقادات. فمثلاً، عملت الوكالة بالنيابة عن البوذيين في برما والهندوسيين في بنغلاديش والمسلمين الشيعة في المملكة العربية السعودية واليهود في فنزويلا والأحمديين وباكستان والمسلمين البويغور في الصين والمسيحيين في السودان والبهائيين في إيران. يصف التقرير السنوي أحوال وظروف الحرية والاعتقاد الديني في دول لها اهتمام خاص بالنسبة للوكالة، وتقديم التوصيات التي تتعلق بالحرية الدينية، وذلك لدعم وتوفير الحرية الدينية، بحيث تصبح جزء لا يتجزأ من السياسة الأمريكية الخارجية. يحتوي التقرير السنوي فصولاً عن دول معينة، أوصت الوكالة لوزارة الخارجية الأمريكية باعتبارها "دولاً لها اهتمام خاص" (سي بي سي) حسب قانون أي آر اف ايه، وذلك نتيجة للانتهاك الشديد للحرية الدينية في هذه الدول، كما أوصت بوضع دول أخرى في قائمة "تحت المراقبة" نتيجة لانتهاك الحرية الدينية في هذه الدول، ولكن، ليست كما هي الحال في الدول المصنفة في فئة "اهتمام خاص" (سي بي سي)، ولكنها تتطلب المراقبة، ودول أخرى تراقبها الوكالة بشكل دقيق. يتوفر التقرير بأكمله أيضاً بالرجوع الى صفحة الإنترنت

([www.uscifr.gov](http://www.uscifr.gov).)

يشمل التقرير السنوي لعام 2009 الفترة من مايو 2008 الى ابريل 2009

### الدول التي تصنف في قائمة "الإهتمام الخاص" (سي بي سي) وتلك التي تصنف في قائمة "تحت المراقبة"

يتطلب قانون "أي آر اف ايه" من وزير الخارجية، مفوضاً من قبل رئيس الجمهورية، تحديد الدول التي تقع تحت "الإهتمام الخاص" (سي بي سي)، وهي دول قامت بحكوماتها أو سمحت بانتهاك شديد معين للحريات الدينية. وهذا القانون يوضح "الانتهاك المعين" بأنه انتهاكات منظمة ومستمرة وفضيحة، متضمنة أعمالاً مثل التعذيب والسجن الطويل بدون إدانة والاختفاء أو الإنكار الفاضح لحق الحياة والحرية والأمن. وعند وضع أي دولة في قائمة "سي بي سي"، فإن القانون يتطلب من رئيس الجمهورية ان يعترض على هذه الانتهاكات، وذلك باتخاذ اجراءات محددة حسب قانون أي آر اف ايه.

في يناير 2009، أعادت وزارة الخارجية تصنيف نفس الدول الثمانية في قائمة "الإهتمام الخاص" (سي بي سي) التي كانت قد صنفتها كذلك في نوفمبر 2006، وتضمنت هذه الدول: برما وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية) وأريتيريا وإيران وجمهورية الصين الشعبية والمملكة العربية السعودية والسودان وأوزباكستان. هذا وقد أصدرت وزارة الخارجية تنازلاً لمدة 180 يوماً عن اتخاذ أي إجراء ضد أوزباكستان، وتتنازلاً دائماً عن اتخاذ أي

اجراء ضد المملكة العربية السعودية، وفي كلا الحالتين كان القرار " لدعم أهداف قانون الحرية الدينية الدولية". ونتيجة لهذه التنازلات، لن تقوم الولايات المتحدة بتنفيذ أي استجابة سياسية للانتهاكات الشديدة للحرية الدينية في كلا الدولتين.

في مدة التقرير هذه، أوصت الوكالة لوزارة الخارجية الأمريكية بتصنيف الثلاثة عشر دولة التالية تحت قائمة "الإهتمام الخاص" (سي بي سي): بورما، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية)، اريتريا، ايران، العراق (1)، نيجيريا(2)، باكستان، جمهورية الصين الشعبية، المملكة العربية السعودية، السودان، تركمنستان، أوزباكستان وفيتنام.

صنفت الوكالة أيضاً قائمة دول "تحت المراقبة"، وذلك اعتماداً على ضرورة مراقبة الانتهاكات الشديدة للحرية الدينية التي تقوم بها أو توافق عليها حكومات تلك الدول، ولكنها ليست بنفس الشدة التي تنتهكها دول "سي بي سي". تتطلب هذه الدول المراقبة، وفي بعض الحالات، اتخاذ خطوات سياسية من قبل وزارة الخارجية ومن قبل مؤسسات متعددة الدول. تتضمن قائمة الدول التي تصنفها الوكالة في هذه المجموعة: أفغانستان، بيلاروسيا، كوبا، مصر، اندونيسيا، لاوس، روسيا، الصومال، تاجيكستان، تركيا وفنزويلا.

### اهتمامات الوكالة في المملكة العربية السعودية

منذ عام 2000، نشرت الوكالة عن قلقها الشديد حول ظروف الحرية الدينية في المملكة العربية السعودية وأوصت بأن تصنف تلك الدولة من قبل وزيرة الخارجية الأمريكية بأنها دولة "ذات اهتمام خاص" (سي بي سي)، وذلك نتيجة لمشاركتها في انتهاكات منظمة ومستمرة وفضيحة في حق حرية الديانة والاعتقاد. وفي سبتمبر 2004، اتبعت وزارة الخارجية الأمريكية توصيات الوكالة وصنفت المملكة العربية السعودية كدولة ذات "اهتمام خاص" (سي بي سي)، لأول مرة. ورغم ان الملك عبد الله نفذ بعض الإجراءات الإصلاحية المحدودة، وشجع على تبادل الآراء بين الديانات في الاجتماعات الدولية خلال العام الماضي، إلا ان المملكة العربية السعودية تستمر في منع جميع أنواع التعبير الديني العام باستثناء تفسير الحكومة الخاص لتعاليم إسلامية سنية واحدة، حتى إنها تتدخل في الممارسات الدينية الشخصية. وبالإضافة الى ذلك، ما زال العديد من المسلمين الإسماعيليين في السجن بسبب ديانتهم أو اعتقاداتهم، كما ان الحكومة اتخذت إجراءات صارمة ضد مسلمين شيعة مختلفين في الرأي، مما أدى الى حجز وسجن عدد منهم. هذا، وتستمر الحكومة في دعم نشاطات عالمية تدعو الى أفكار دينية متطرفة، وفي بعض الأحيان نشاطات عنف ضد غير المسلمين وضد المسلمين المخالفين. وبعد حوالي ثلاثة أعوام من إعلان وزارة الخارجية الأمريكية بأن الحكومة السعودية أكدت بأنها ستطبق سيرة مختلفة هدفها تحسين حالات الحرية الدينية، إلا ان الوكالة استنتجت ان هناك تقدم قليل جداً في هذا الصدد. ولذلك، ومرة أخرى، أوصت الوكالة بالاستمرار بتصنيف المملكة العربية السعودية في قائمة دول تحت دول "الاهتمام الخاص" (سي بي سي).

- 
- (1) أثناء تصنيف الوكالة للعراق، عارض المفوضون كرومارتي، عيد، لاند وليو توصية الوكالة لوضع العراق في قائمة "سي بي سي" وكانت النتيجة ان بقيت العراق في لائحة "تحت المراقبة"
  - (2) عارض المفوض كرومارتي توصية الوكالة، وكانت النتيجة استمرار وضع نيجيريا في قائمة "تحت المراقبة".

وقد لعبت الوكالة دوراً فعالاً في تصنيف المملكة العربية السعودية مبدئياً تحت قائمة دول "الاهتمام الخاص". ولكن، وحتى بعد تصنيفها كذلك، وافقت وزيرة الخارجية الأمريكية آنذاك، كونداليزا رايس، في سبتمبر 2005، على إرجاء اتخاذ أي إجراء نتيجة لهذا التصنيف لمدة 180 يوم، للسماح للمفاوضات الدبلوماسية بين الولايات المتحدة والمملكة العربية السعودية "لتحسين أهداف قانون الحرية الدينية الدولية". وفي يوليو 2006، وافقت الوزيرة رايس على استمرار هذا الإرجاء وأعلنت ان المفاوضات المستمرة بين البلدين، ساعدت حكومة الولايات المتحدة على تحديد وتأكيد عدد من السياسات، بأن حكومة المملكة العربية السعودية "تتابع وتستمر في متابعة الإجراءات لهدف توفير حرية أكبر للممارسات الدينية، وتسامح زائد بين المجموعات الدينية المختلفة". وقد سافر مندوبو الوكالة الى المملكة العربية السعودية في مايو - يونيو 2007 لبحث شؤون الحرية الدينية ولتقدير تقدم الحكومة السعودية في تنفيذ السياسات المتفق عليها التي تتعلق بحرية الممارسات الدينية والتسامح الديني. وفي يناير 2009، أعادت وزارة الخارجية الأمريكية تصنيف المملكة العربية السعودية في قائمة دول "الاهتمام الخاص" ولكنها جمدت ان اجراء إضافي آخر لتنفيذ أهداف قانون الحرية الدينية الدولية.

ما زالت الحكومة السعودية مستمرة في انتهاك العديد من حقوق الإنسان بشكل شديد، كجزء من كبح حرية الدين والإعتقاد. وتضمنت هذه الانتهاكات: (1) التعذيب والمعاملة القاسية والإهانة والمعاقبة المفروضة من قبل السلطات الشرعية والإدارية، (2) الاحتجاز الطويل بدون اتهام غالباً يكون الاحتجاز في سجن مفرد دون الإتصال بأخرين. (3) الإنكار الصارخ لحق الحرية والأمن للأخرين، متضمناً ذلك إجراءات تعسفية تستهدف النساء والسلطة القانونية الواسعة الممنوحة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو الشرطة الدينية. ان سلطات هيئة وشرطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليست محددة بشكل معروف، ولكنها تطبق اعمالها بطرق تنتهك الحرية الدينية للأخرين، متضمناً استعمال القسوة الجسدية وسوء المعاملة. وتستمر الوكالة في استنتاجاتها بأن الحكومة السعودية إذا قامت بتنفيذ سياسات يوليو 2006 بشكل كامل، والتي كانت قد حددتها وأكدها لحكومة الولايات المتحدة، فستبدأ في تخفيض بعض وسائل العنف المؤسساتية التي كانت نتائجها انتهاك حرية التفكير والضمير والدين والإعتقاد في المملكة العربية السعودية وفي كافة أنحاء العالم. ولكن الوكالة تستنتج ايضاً بان، الحكومة السعودية لم تترهن على أي تقدم في هذه السياسات، ولم تؤسس اجراءات مناسبة لتغيير معايير حقوق الإنسان الدولية، أو تقدم وسيلة شرعية قابلة للتنفيذ لحماية ضحايا هذه الانتهاكات.

### التنفيذ الحكومي للانسجام الديني

يسكن المملكة العربية السعودية سكان مختلفون الى حد كبير، سواء إقليمياً أو دينياً، رغم محاولة تنفيذ الانسجام من قبل الحكومة السعودية خلال العقود الأخيرة. تواصل الحكومة السعودية حصر جميع أنواع التعبير الديني العمومي، إلا في التفسير والتنفيذ الحكومي لأصول الإسلام حسب الشريعة السنية. تنفذ هذه السياسة انتهاكاً لحقوق الإنسان بشكل عام، للمسلمين الأهليين الذين ينتمون الى فروع إسلامية أخرى، ويسكنون في المملكة العربية السعودية، متضمناً ذلك عدداً كبيراً من المسلمين السنة الذين يتبعون أصولاً إسلامية ذات تفسير مختلف، والمسلمين الشيعة والإسماعيليين، بالإضافة الى الأجانب، المسلمين وغير المسلمين. تتحكم الحكومة بشكل دقيق في جميع النشاطات الدينية التي تسمح بتنفيذها - وذلك خلال التقيدات في بناء المساجد وتعيين أئمة المساجد وتنظيم ما يمكن قوله في خطب الأئمة وتنظيم الإحتفالات الشعبية ومواد التدريس الديني في المدارس العمومية - وحظر الآراء الدينية للسعوديين وغير السعوديين التي تتناسب مع المواقف الرسمية. وبالإضافة الى ذلك، تستمر الحكومة السعودية في تصرفاتها المنظمة باحتجاز، بدون محاكمة، أقليات مسلمة، خاصة المسلمين الشيعة، بسبب تصرفات دينية لا تتناسب مع التفسير الحكومي لأنظمة الإسلام. يمثل هذا التصرف صيغة من التخويف والمضايقات.

ان سياسة الحكومة تجاه الموظفين الأجانب، خاصة الغير مسلمين منهم، تعكس الرأي بأنهم حضروا للمملكة العربية السعودية كموظفين أو عمال فقط، ونتيجة لذلك، تحدد حقوق الإنسان للزوار الغير سعوديين للمملكة، وتمنعهم من الاستمتاع بحقوق الإنسان على نفس المستويات التي تمنحها للسعوديين، خاصة الموظفين والعمال الغير مسلمين الذين تتراوح أعدادهم بين مليونين الى ثلاثة ملايين شخص، متضمناً المسيحيين والهندوسيين والبوذيين وغيرهم، الذين حضروا الى المملكة العربية السعودية للعمل المؤقت. وان التغييرات والبنود المسيئة للمعاملة هي عادة مشروطة في عقود العمل التي تتطلب من العمال الأجانب بأن يطيعوا العادات الدينية والتقاليد السعودية، وبذا تجبرهم على التنازل

عن حقوقهم الإنسانية الغير قابلة للتحويل، وتضعهم تحت قيود، وحتى تحت انتهاكات لحقوق الإنسان، تنفذ من قبل الموظفين السعوديين.

### المسلمون الشيعة والإسماعيليون

ان المسلمين الشيعة، الذين يشكلون بين 10 و 15 بالمائة من مجموع السكان، وعدد من المجتمعات الأهلية المسلمة التي تتبع أفكار إسلامية أخرى تختلف عن الآراء الحكومية، عرضة لتقييدات حكومية بالنسبة لمراسمهم الدينية الشعبية، ويتعرضون أيضاً للتمييز الرسمي في العديد من الأمور، خاصة في منح وظائف الحكومة والثقافة. لا يوجد أي وزراء شيعة في الحكومة، وهناك فقط ثلاثة أعضاء مسلمين شيعة من بين 150 عضو في مجلس الشورى، كما ان هناك عدد قليل جداً من الشيعة في مراكز قيادية في الشركات الكبيرة أو في المراكز الحكومية العالية، خاصة في دوائر الأمن.

وبالإضافة الى ذلك وفي السنين الأخيرة، نشرت الفتاوى من قبل رجال الدين السنيين المتحفظين التي تبرر أعمال العنف ضد المسلمين الشيعة. وخلال العام الماضي، أوضح المجتمع الشيعي رغبته في تدخل حكومي فعال وزائد عندما ينشر رجال الدين المذكورين مثل هذه الفتاوى الاستفزازية. وبالإضافة الى ذلك، في عديد من الحالات، فإن تطبيق القانون الجنائي يتضمن عقوبات أكثر شدة للمسلمين الشيعة والإسماعيليين. ولأن العديد من القضاة السعوديين يعتبرون المسلمين الشيعة والإسماعيليين بأنهم "غير مؤمنين"، فأنهم يعاملون غالباً بعقوبات قسوى من قبل المحاكم.

وخلال السنين السابقة القليلة، نفذت الحكومة السعودية مجموعة من الاعتقالات القصيرة المدى لأفراد من المجتمع الشيعي، وهو أسلوب استمر خلال عامي 2008 – 2009. ومنذ يناير 2007، تم احتجاز العشرات من أفراد الشيعة في المنطقة الشرقية لمدد تصل الى 30 يوم، ثم أطلق سراحهم، لأنهم عقدوا اجتماعات دينية صغيرة في بيوتهم الشخصية. ولم يتهم أي منهم بأي جريمة، كما ان السلطات السعودية لم توفر لهم أي إيضاح باستثناء قولهم ان الاحتجاز القصير المدى هذا هو نتيجة للاجتماعات الدينية. وبالإضافة الى ذلك، وخلال العام الماضي، تم إقبال العديد من مساجد الشيعة من قبل السلطات السعودية.

وفي يونيو 2008، نشر على الأقل 22 رجل دين سني في المملكة بياناً يتهمون فيه المجتمع الشيعي بنشر الفتنة وإهانة السنيين وعدم الإستقرار في الدول الإسلامية. واستجابة لذلك، انتقد إمام شيعي، الشيخ توفيق العامر، في الإحصاء في المنطقة الشرقية، هذا البيان، وخلال أيام قليلة تم حجزه وسجنه من قبل السلطات السعودية. تم الإفراج عنه بعد ان قضى أسبوعاً في السجن. وفي سبتمبر، سجن الشيخ العامر مرة أخرى، وهذه المرة نتيجة لتأدية فريضة الصلاة حسب الممارسة الشيعية. تم الإفراج عنه بعد ان قضى 11 يوم في السجن.

وفي فبراير 2009، ادعت سلطات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنها صورت بالفيديو امرأة شيعية مسلمة حاجة في المدينة المنورة، كانت تزور مقبرة تحتوي على قبور أشخاص شيعيين معروفين. وقد طلب بعض الحجاج الشيعيين هذا الفيديو من سلطات الشرطة الدينية، مدعين أنهم انتهكوا حرمتها وأهانوا كرامتها. اتهمت السلطات السعودية الحجاج الشيعيين بأنهم ينفذون شعائر دينية مهينة للمسلمين الغير شيعيين. ونتيجة لذلك، احتج بعض الحجاج الشيعيين خارج مكتب سلطات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المدينة المنورة، وتم حجز حوالي 20 شخصاً منهم، وقد عانى البعض الآخر من إصابات نتيجة لتلك المناوشات، وتم إطلاق سراحهم جميعاً بعد أسبوع في السجن. في مارس 2009، تم احتجاز 10 من المسلمين الشيعيين وبعضهم صغار السن، تحت تهمة "إزعاج الوضع الشيعي" في المنطقة الشرقية، وذلك فيما يتعلق بمصادمات وصفت أعلاه في المدينة المنورة، وحتى كتابة هذا التقرير، ما زالوا محتجزين. وكذلك في مارس، أعلن إمام شيعي، نمر النمر، إعلاناً عاماً بأن المسلمين الشيعيين قد انفصلوا يوماً ما عن الدولة إذا استمرت الحكومة بالتمييز ضدهم. أصدرت السلطات السعودية أمراً بسجنه، ويقال انه مازال مختبئاً.

ومن ناحية ايجابية، هناك بعض التحسينات لأفراد المجتمع الشيعي في المنطقة الشرقية، خاصة فيما يتعلق بالتعبير الشخصي الخاص بالشعائر الدينية. قام أعضاء المجتمع الشيعي، في القطيف، حيث يشكلون أغلبية السكان، باجتماعات شعبية واسعة في عامي 2007 و 2008، احتفالاً بعيد عاشوراء دون تدخل من قبل الحكومة. ولكن السلطات الحكومية ما زالت تمنع هذه الإحتفالات في مناطق أخرى في المنطقة الشرقية مثل منطقة الإحصاء والدمام.

ورغم ان هناك زيادة في المحاورات وتبادل الأفكار بين المجتمع الشيعي والحكومة السعودية ، إلا ان هناك تقدم محدود من الأمور السياسية مثل إمكانية تدريس الأفكار الشيعية للأطفال الشيعيين في المدارس وإمكانية إعادة فتح المساجد والحسينيات (مراكز اجتماعية للشيعيين) في منطقة الإحساء والدمام، التي كانت قد أُقفلت من قبل الحكومة.

يساوي عدد والإسماعيليين (وهم طائفة شيعية) داخل المملكة العربية السعودية، حوالي 700,000 شخص، وما زالوا يعانون من التمييز العنصري الشديد وسوء المعاملة من قبل السلطات السعودية، خاصة فيما يتعلق بممارسة الشعائر الدينية والوظائف الحكومية ونظام العدل والثقافة . وبخلاف ما تقدمه الحكومة من مساعدات لمراكز عبادة إسلامية أخرى، إلا ان الحكومة السعودية لا تمول بناء مساجد للإسماعيليين، وأقفلت عدة مساجد شيعية خلال السنين الأخيرة. وفي عام 2000، وبعد العديد من الغارات من قبل سلطات الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقفال مسجد اسماعيلي في منطقة نجران، احتجزت السلطات حوالي 100 اسماعيلي، متضمناً رجال دين، ووضعتهم في السجن. وقد أطلق سراح العديد منهم بعد ان سجنوا مدداً قصيرة، ولكن العشرات منهم ما زالوا في السجن لعدة سنين. وحتى تاريخ كتابة هذا التقرير، هناك على الأقل 17 اسماعيلي ما زالوا في السجن، ويقال أنهم جلدوا.

ما زال اسماعيلي آخر، هادي المطيف، في السجن، بعد ان كان قد حكم عليه أولاً بالإعدام لارتداده عن الدين في عام 1994، حيث قال وهو في سن المراهقة عبارات اعتبرت كافرة. يستمر المطيف في تنفيذ الحكم المؤبد في السجن بعد ان خفضت الاتهامات ضده. وحسب ما قاله المسؤولون السعوديون، لأن الاتهامات ضد المطيف تعتبر جريمة "حد" من قبل المحكمة، وليست جريمة "تحذير"، ولذلك، فلا توجد هناك إمكانيات للتدخل (1). وقد مكث المطيف، الذي يعاني من مشاكل صحية نفسية نتيجة سجنه الطويل، مدة طويلة في زنزانه منفردة، خاصة بعد ان حاول الانتحار عدة مرات.

وفي مايو 2008، تم حجز احمد تركي الصعب، وهو اسماعيلي نشيط في الأمور الدينية، في مدينة الرياض بعد ان دعي للمثول في الرياض من مدينة نجران، وذلك لأنه نظم حملة تطلب إزالة حاكم منطقة نجران، الأمير مشعل بن سعود، من منصبه، مدعياً بأنه كان متحيزاً ضد المسلمين الإسماعيليين. وحتى كتابة هذا التقرير، ما زال الصعب في السجن. وفي نوفمبر 2008، أصدر الملك عبد الله مرسوماً ملكياً بتتحية الأمير مشعل من منصبه كحاكم لمنطقة نجران، وقد نشر بعد ذلك بياناً من قبل السفارة السعودية في واشنطن دي. سي. يقول ان الأمير مشعل بنفسه طلب الإغفاء من منصبه.

#### مسلمون آخرون مختلفون في الرأي

توجه الحكومة السعودية اتهامات جنائية بالارتداد عن الدين والكفر وانتقاد طبيعة الحكم لكي تمنع المناقشة والمحاورة ولكي تمنع من يختلف في الرأي معها من إبداء رأيه. ان أولئك الذين يناشدون بالإصلاحات السياسية وبشؤون حقوق الإنسان، وكذلك أولئك الذين يطالبون بالمناقشة والمحاورة فيما يتعلق بدور الديانة في شؤون الدولة وفي القوانين والمجتمع، هم دائماً في خطر اتهامهم بهذه الجرائم. في يناير 2009 حجرت السلطات حمود صالح العامري، وهو مواطن سعودي مسجل لشبكات الإنترنت. اعلن ارتداده عن الإسلام واعتناقه المسيحية في موقعه في الإنترنت. وقم تم الإفراج عنه في مارس بعد ان امضي شهرين في السجن، شريطة ان لا يترك الدولة ولا يتكلم مع وسائل الإعلام (الصحافة). في عام 2007 تم الحكم على حلاق تركي، بعد إدانته، اسمه صبري يوغري، بالإعدام بتهمة الكفر في مارس 2008، وفي مايو، أيدت محكمة الاستئناف هذا الحكم. في يناير 2009، بعد قضاء سنتين في السجن، اعفي عن هذا الحلاق من قبل الملك عبد الله، بعد ان أعلن توبته. وعند إطلاق سراحه من السجن، رجع بوغدي الى تركيا. وفي مايو 2008، سجن حلاق تركي آخر من قبل سلطات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بتهمة كفره بالنبي محمد (عليه السلام). وبعد قضاء حوالي شهر في السجن، أطلق سراحه وأسقطت الاتهامات ضده بعد ان تدخلت السفارة التركية بشأنه.

وكذلك في مايو، اتهم كاتب سعودي يعمل على شبكة الإنترنت سعودي، واسمه رائف بدوي، من قبل محكمة سعودية بأنه "اتمس موقعاً اليكترونياً على الإنترنت يهين فيه الإسلام"، وذلك بعد ان عرف انه أسس موقعاً اليكترونياً على الإنترنت لتوثيق سوء معاملات سلطات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولتوثيق تفسير الحكومة السعودية لأصول الإسلام. ولكونه واجه احتمالاً بالسجن لمدة طويلة ويدفع غرامة، هرب بدوي من المملكة. وفي

مارس 2008، أصدر الشيخ السني المعروف، الشيخ عبد الرحمن البراك، فتوى يقتل كاتنين لأنهما تساء لا عن سبب اعتبار المسيحيين واليهود كفرة.

ما زال العديد من المسلمين السنة في السجون تحت اتهامات الشعوذة. وتاريخياً، استعملت اتهامات "الشعوذة" و"السحر" ضد مسلمين لا يتقيدون بتفسيرات الحكومة للأحكام الإسلامية. فمثلاً في أكتوبر 2008، وافقت محكمة استئناف على إدانة امرأة سودانية لأنها مارست الشعوذة، وحكمت عليها بالسجن لمدة ثلاثة أعوام وجلدها 1500 جلدة، وتفسيرها من الدولة.

وبالإضافة الى ذلك، وخلال السنين القليلة السابقة، تمت مضايقة وسجن عدد من أفراد المجتمع الصوفي نتيجة لأفكارهم الدينية الغير منسجمة مع تفسيرات الحكومة، ولكن لم يذكر سجن أي منهم خلال العام الماضي.

### الحقوق الإنسانية للنساء

ان احتكار الحكومة لتفسير المعالم الإسلامية وغير ذلك من مخالافات حقوق الحرية الدينية يؤثر بشكل سلبي على الحرية الإنسانية للنساء في المملكة العربية السعودية، متضمناً ذلك حرية الكلام والانتقال والمزاملة والديانة والحرية على الإيجار وإمكانية الدراسة، والمساواة أمام القانون. وخلال السنين القليلة السابقة، كانت هناك زيادة في بحث أمور حقوق الإنسان التي تؤثر على النساء. ولكن الحكومة السعودية تستمر في اتخاذ الإجراءات العنصرية هدفها تحطيم العديد من الحقوق الإنسانية للنساء بدلاً من تنفيذها. فمثلاً، عندما تحتاج النساء الى عناية طبية، سواء في حالات طارئة أو عادية، لا تستطيع دخول مستشفى للعلاج الطبي إلا بموافقة قريب ذكر، وعندما تظهر النساء في مكان عام، يلتزم معظمهن بلباس معين. كذلك، تحتاج النساء الى موافقة خطية من قريب ذكر لتسافر خارج الدولة، ولا يسمح للنساء بقيادة السيارات. وبالإضافة الى ذلك، فإن نظام العدل السعودي، الذي ينفذ القانون الإسلامي في المحاكم، لا يعطي النساء حقاً شرعياً يساوي لما يعطيه لرجال، كما انه لشهادة المرأة نصف فعالية شهادة الرجل في الأمور الشرعية. تورث البنات عادة نصف ما يورث أخيها، ويجب على المرأة ان تقدم سبباً شرعياً للطلاق، بينما يحق الطلاق للرجل بدون أي عذر أو سبب.

في فبراير 2008، قامت مراسلة الأمم المتحدة الخاصة بأمور العنف ضد النساء ياكين اربك، بزيارة رسمية للمملكة العربية السعودية، وقدمت العديد من الملاحظات والتوصيات، من بينها ان المراسلة الخاصة قالت انه "رغم ان هناك إيضاحاً نوعياً لعدم التصريح بالعنف ضد النساء خلال السنين الأخيرة" إلا انه ما زالت هناك "ممارسات حول الطلاق والوصاية على الأطفال وعدم وجود القانون الذي يعتبر العنف ضد النساء جرائم وتضارب في تطبيق القوانين والأنظمة" بحيث إنها "تمنع العديد من النساء من تجنب والابتعاد عن العنف". وقد حسنت الحكومة السعودية على تطوير "إطاراً قانونياً حسب معايير حقوق الإنسان الدولية" متضمناً قانوناً يعتبر العنف ضد النساء جريمة قانونية عائلية للتعامل مع الزواج والطلاق. وبالإضافة الى ذلك، وجدت هذه المراسلة الخاصة بأن أفراد سلطات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسؤولة عن الانتهاكات الخطرة لحقوق الإنسان نتيجة مضايقات وتهديدات وسجن النساء اللواتي "يخرجن عن الأصول المقبولة"، كما إنها أوضحت الوضع الذي تواجهه النساء الأجنبية اللواتي يشتغلن في البيوت الخاصة ويواجهن بالاستمرار انتهاكات خطيرة لحقوقهن الإنسانية.

### المضايقات الحكومية للعبادة الخاصة، وعدم الاستطاعة على الحصول على أمتلاك مواد دينية بدون مضايقات

لا يحق لغير المسلمين بأن يصبحوا مواطنين سعوديين، ولا توجد مراكز عبادة لغير المسلمين في المملكة العربية السعودية. وبالإضافة الى ذلك، فإن الحكومة السعودية تنفذ وتحدد الشعائر الإسلامية العامة حسب تفسيرها للشعائر الإسلامية السنية.

وخلال العديد من السنين، ناقش المسؤولون السعوديين بأنه من المستحيل توفير مراكز عبادة غير المساجد الإسلامية في المملكة العربية السعودية، لأن السعودية هي أصل الحرمين الشريفين، أقدس المسجدين في الإسلام، في مكة المكرمة وفي المدينة المنورة. وبالإضافة الى ذلك، بشر المسؤولون السعوديون الى الحديث النبوي الشريف الذي يؤكد انه ليس هناك مكان لغير الإسلام في شبه الجزيرة العربية، رغم ان الخبراء المسلمين يجادلون بأن الحديث الشريف

هو عرضة لتفسيرات مختلفة. فهناك قطر مثلاً، وهي دولة أخرى في شبه الجزيرة العربية، تشارك في نفس الأفكار الدينية مع المملكة العربية السعودية، تسمح ببناء مراكز العبادة الدينية لغير المسلمين. ومع هذا، فإن بعض المسؤولين الرسميين السعوديين يستمروا في التأكيد بأن السماح لغير المراكز الإسلامية في المملكة العربية السعودية، يشابه بناء مساجد إسلامية في الفاتيكان في إيطاليا. وفي اجتماعات سابقة مع المسؤولين السعوديين، جادلت الوكالة بأن هناك فرقاً بين كيان جغرافي في إيطاليا مساحته مليونين مربعين ويقطنه بين 800-900 شخص ودولة بحجم المملكة العربية السعودية، التي يسكنها بين مليونين إلى ثلاثة ملايين غير مسلمين مقيمين في المملكة.

في عام 2008، كرر المسؤولون السعوديون موقف الحكومة بأن الأجانب غير المسلمين الذين يقيمون في المملكة يسمح لهم بتنفيذ شعائهم الدينية بشكل شخصي. ولكن التوجيهات بما تعنيه كلمة العبادة ما زالت غير واضحة وغامضة. وقد أعلنت الحكومة السعودية بأن المجموعات الغير مسلمة لن تتعرض لها الحكومة ما دامت تتعبد كمجموعات صغيرة في بيوتها الشخصية، لأنه لا يوجد هناك أي قانون يمنع غير المسلمين من تنفيذ شعائهم الدينية بهذه الطريقة.

ومع هذا ما زالت الحكومة السعودية تنتهك موقفها العلني حول السماح بالعبادة الشخصية. فهناك ازدياد في الحالات التي دخلت فيها سلطات هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر البيوت الشخصية حيث يتعبد الموظفين الأجانب الغير مسلمين، رغم ان عدد هذه الحوادث قد انخفض خلال العام الماضي. ان الموظفين الأجانب من دول مثل الفيليبين والهند والباكستان وبعض الدول الإفريقية، ما زالوا تحت مراقبة السلطات السعودية ومهاجمتها، رغم ان أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يسمح لهم، قانونياً، بهذه المراقبة. وفي الحقيقة، ما زال الممثلين عن المجتمعات الغير مسلمة يؤكدون أنه من الواضح ان الحرية الدينية ليس لها وجود في المملكة. وفي منطقة نجد في أواسط الدولة، ما زالت العبادات الدينية الشخصية تحت المراقبة، وفي بعض الحالات هاجمتها السلطات السعودية. وهناك تقارير بان ظروف العبادة الشخصية في المنطقة الشرقية أفضل مما هي عليه في مناطق أخرى في المملكة.

باستثناء عدد قليل من المجمعات التي يسكنها الموظفون الأجانب، حيث يسمح للعبادة الشخصية، ما زال الأجانب الذين يعملون في المملكة يخافون من تدخل الحكومة في عباداتهم الشخصية. وقد يحدث هذا التدخل للكثير من الأسباب، منها ان العبادة كانت بأصوات عالية أو ان عدد المجتمعين للصلاة كان كبيراً أو ان العبادة تتكرر في نفس المكان. وبالإضافة الى ذلك، فان السلطات السعودية لا تعترف ان بعض المجموعات الدينية أثناء القيام بشعائهم الدينية تتطلب أكثر من شخص واحد أو مجموعة صغيرة للقيادة بشكل شخصي، ولكنها تحتاج الى مسؤول ديني لتنفيذ مراسم العبادة بالاشتراك مع الآخرين. هذا وما زال رؤساء الديانات الأجانب ممنوعين من طلب الحصول على تأشيرات لدخول المملكة العربية السعودية لقيادة وتنفيذ الشعائر الدينية.

وحسب تقارير وزارة الخارجية الأمريكية خلال العام الماضي، تم حجز عدد من الأشخاص بسبب العبادة الغير علنية الغير مسلمة. هناك العديد من الحالات التي احتجز فيها غير المسلمين لم يعلن عنها لإمكانية الإفراج عن هؤلاء الأشخاص، الى حد كبير نتيجة تدخل حكومة الولايات المتحدة. ففي مايو 2008، حجزت الحكومة 15 مواطن هندي مسيحي في منطقة قسيم بسبب صلواتهم الشخصية. وخلال الإغارة عليهم، قام احد أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بضرب القسيس، وصودرت كتب الأغاني الدينية ونسخ الكتاب المقدس المسيحي. تم الإفراج عن جميع المحتجزين بعد أقل من 24 ساعة. وفي ابريل 2008، حجزت السلطات السعودية 16 أسبوي مسيحي، متضمنين نساءً وأطفالاً، بسبب الصلاة في المنطقة الغربية من البلاد. وقد هاجمت سلطات الشرطة مسكناً خاصاً، واستجوبوا المجموعة ثم نقل أعضاءها الى السجن، وتم الإفراج عنهم بعد أيام.

ومن ناحية ايجابية، هناك انخفاض خلال السنوات السابقة في مصادرة المواد الدينية الشخصية من قبل السلطات الحكومية، عندما يدخل الموظفون أو الزوار الأجانب المملكة. وكذلك، أعلن المسؤولون السعوديون الكبار، على رأسهم الملك عبد الله والمفتي الأكبر، بيانات هدفها تحسين الأجواء الدينية ونشر التسامح تجاه الديانات الأخرى. وكلاهما استمر بالإعلان عن تبني الاعتدال في المعاملات الدينية. وفي أوائل عام 2008، أكدت التقارير الصحفية بأن ممثلين عن الفاتيكان يتباحثوا مع الحكومة السعودية حول بناء أول كنيسة في المملكة العربية السعودية. وحتى كتابة هذا التقرير، فإن نتائج هذه المباحثات ما زالت غير معروفة.

## المضايقات الرسمية للممارسات الدينية

تنفذ التقيدات على الممارسات الدينية، سواء كانت هذه الممارسات بين السعوديين أو غير السعوديين، من قبل "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، وهي كيان حكومي يتضمن حوالي 5000 ضابط ميداني وحوالي 10,000 موظف يعملون في ما يفوق عن 500 مكتب منتشرة في كافة أنحاء البلاد. هناك أيضاً مئات من غير القانونيين منطوعين يدعمون الأعمال المذكورة. وتدعي السلطات السعودية بأن هذه المجموعة الأخيرة، الغير متدربين والذين يوصفون بأنهم متحمسين فوق العادة جد، هي التي تنفذ العنف وتنتهك حق حرية التفكير والضمير والدين والإعتقاد. أما "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، التي هي مسؤولة رأساً أمام الملك، فمهمتها هي تنفيذ مبادئ الفضيلة العامة التي تعتمد على تفسير الحكومة للتعاليم الإسلامية. يعمل أفراد هذه الهيئة كدوريات تجوب الشوارع وتتأكد من كرامة الملابس والفصل بين الرجال والنساء ومن ان المحلات والمطاعم تقفل أثناء أوقات تأدية الصلاة.

يقوم أفراد "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" والمتطوعين معهم بشكل منتظم بتخطي الصلاحية الممنوحة لهم بشكل شديد، كما ان ما يتخذونه في هذا الصدد ليس عرضة لأي مراجعة قانونية ورغم ان هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليست مصرح لها بمراقبة الأشخاص أو احتجازهم لأكثر من 24 ساعة أو القبض على أشخاص بدون مرافقة سلطات الشرطة أو تنفيذ أي نوع من العقوبات، إلا ان أفرادها اتهموا بالقتل والضرب والجلد والحجز وغير ذلك من المضايقات. وتدعي السلطات السعودية الرسمية بأنها طردت و/أو سجنّت أو أدبت بعض أفراد هذه الهيئة لأنهم أساءوا لهذه الهيئة، رقم ان التقارير عن هذه الإساءات مازالت موجودة، ولا تتوفر هناك أي تفاصيل بأن أفراد هذه الهيئة قد عوقبوا أو عرضوا للمسئولية نتيجة لتلك الإساءات.

في يونيو 2008، استأنف المحامي السعودي عبدا لرحمن اللاحم قرار المحكمة في الرياض بتبرئة شخصين يعملان في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من تهمة قتل سليمان الهوري، الذي احتجز باتهامه امتلاك وبيع الكحول في مايو 2007. وحتى كتابة هذا التقرير، ما زال الاستئناف قائماً. وفي يوليو 2007، قامت "هيئة التحقيق والدعوى العامة" في مدينة تبوك في شمال البلاد بتبرئة "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" من أي خطأ في يونيو 2007 يتعلق بقضية أحمد البولوي، الذي توفي أثناء حجزه من قبل الهيئة بعد ان سجنته الهيئة تحت تهمة "الإفراء الغير قانوني" مع امرأة ليست قريبة له. وقد وضح فيما بعد بأن البولوي كان يعمل أحياناً سائقاً لعائلة المرأة. وقد أوضح التشريح، بأنه عانى من الضرب.

وخلال السنين القليلة الماضية، كانت انتهاكات وإساءات "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" مواضيع مقالات كثيرة في الصحف العربية والإنجليزية، مما سبب اهتماماً شعبياً واهتماماً في الصحافة العالمية لم يسبق له مثيل. وقد قدم العديد من القضايا لمحكمة أو في طريقها الى المحاكمة، متضمناً الاتهام بالضرب حتى الموت لمواطنين سعوديين. وزاد عدد قضايا التحقيق في هذه الانتهاكات والإساءات، إلا انه في القضايا الأخيرة التي تحت محاكمتها، لم يتهم أفراد "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" بالمسؤولية، كما ان التقارير التي يقدمها المشتكون في معظم الحالات ترفض بدون محاكمة.

## الإشارات المتعصبة للمواد الثقافية والكتب المدرسية

في يوليو 2006، أعلنت وزارة الخارجية الأمريكية بان الحكومة السعودية أكدت بأنها خططت "مراجعة وتحديث الكتب المدرسية لإزالة الإشارات المتعصبة التي تحط من قدرات المسلمين وغير المسلمين أو التي تشجع الكراهية للديانات الأخرى أو للمجموعات الدينية"، وهي عملية يتوقع خبراء الحكومة السعودية إكمالها خلال عام أو اثنين (حتى يوليو 2008). في مارس 2006 ومايو 2008، نشرت السفارة السعودية في واشنطن تقارير ملخص فيها جهود الحكومة لمراجعة المناهج الحكومية والكتب المدرسية التي نشرتها وزارة الثقافة.

في أوائل عام 2008، نشرت الحكومة السعودية في إحدى شبكتها على الإنترنت (2) منهج السنة الدراسية الحالية، متضمناً الكتب الدينية المناسبة للمدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية في المملكة العربية السعودية. ولكن تقريراً مستقلاً من مجموعة مقرها الولايات المتحدة قامت بدراسة محتويات تلك الشبكة واستنتج ان هذه الكتب المدرسية ما زالت تحتوي على لغة تعصبية عنصرية، متضمناً تشجيع أعمال العنف خاصة ضد المسلمين الشيعيين واليهود



والمسيحيين (3). وقد استنتج تقرير وزارة الخارجية الأمريكية عن حقوق الإنسان لعام 2008، الذي نشر في فبراير 2009، بأن "الكتب المدرسية لحكومة المملكة العربية السعودية، للصفوف الابتدائية والثانوية ما زالت تحتوي على لغة لا تتحمل التقاليد الدينية الأخرى، خاصة اليهودية والمسيحية والشعائر الشيعية، وفي بعض الأحيان توفر تبريراً للعنف ضد غير المسلمين" وكذلك أوضح تقرير وزارة الخارجية الأمريكية لعام 2008 عن حرية الديانات بأن هناك "قلقاً حول الكتب المدرسية السعودية التي تحتوي على بيانات شديدة التعصب ضد اليهود والمسيحيين، ومتعصبة إلى حد ما ضد الشيعة والإسماعيليين وغيرهم من المجموعات الدينية، رغم ادعاء الحكومة بأنها تراجع هذه المواد لإزالة مثل تلك البيانات". وبالإضافة إلى ذلك، ما زالت هناك صراحة قليلة جداً فيما يتعلق بتنفيذ مراجعة الكتب المدرسية والتحسينات المنهجية، وجهود تدريب المدرسين.

خلال وبعد زيارتها للمملكة العربية السعودية، طلبت الوكالة من وزارة الثقافة كتباً مدرسية، ولكنها حتى الآن لم توفر. وفي رسالة في يوليو 2007 إلى الوكالة من لجنة حقوق الإنسان السعودية. قالت اللجنة بأن الكتب المدرسية هي حالياً تحت المراجعة، وسترسل للوكالة نسخاً عنها بعد إكمال المراجعة، رغم أن تاريخ هذا الإكمال لم يحدد. ورغم وعد العديد من المسؤولين بإرسال الكتب إلى مكتب الوكالة في واشنطن، ورغم الطلبات الخطية الإضافية لهذه الكتب، إلا أنها لم ترسل حتى كتابة هذا التقرير.

### إخفاء الأفكار المتطرفة والأدب التعصبي في المملكة العربية السعودية وتصديرها إلى كافة أنحاء العالم.

خلال سنين عديدة، أوضحت الوكالة قلقها بأن التمويل من قبل الحكومة السعودية ومن مؤسسات أخرى في المملكة العربية السعودية يستعمل بشكل عالمي لتمويل مدارس دينية وأداب كراهية وغيرها من النشاطات التي تدعم عدم التسامح الديني، وفي بعض الأحيان، تدعم العنف ضد غير المسلمين وضد المسلمين الغير مرغوب بهم. وخلال العام الماضي، كانت هناك تقارير مستمرة، متضمنة تقارير من وزارة الخارجية الأمريكية، عن أفكار قاسية ضد السامية وضد المسيحية، نشرت في الصحافة الرسمية وأعلنت من قبل بعض رجال الدين، الذين استمروا في بعض الأحيان، بالصلاة والدعاء لقتل اليهود والمسيحيين، رغم معاقبتهم نتيجة هذه الأفكار المتطرفة. ورغم طلب إيضاحات إضافية، لم تستطيع الوكالة التأكيد ما إذا كانت هناك طرق رسمية في المملكة العربية السعودية لمراجعة دقيقة ولتعديل المواد الثقافية وغيرها من المواد المشابهة التي تصدر خارج البلاد.

وخلال السنين القليلة الماضية، قامت السعودية بتوفير إجراءات أمنية لمواجهة التطرف في المملكة، مثل برامج "إعادة التنقيف" للمتطرفين المدانين، وإعادة تدريب أو فصل الأئمة المعروفين بنشر الآراء المتطرفة. ومن هذه الجهود يظهر إنها صممت على مواجهة القلق الأمني، بدلاً من تنفيذ الإصلاحات لحماية حقوق الإنسان، متضمناً ذلك الحرية الدينية.

في مارس 2008، أعلنت الحكومة السعودية بأن وزارة الشؤون الإسلامية، ومركز الملك عبد الله الوطني لتبادل الأفكار سيقوم بإعادة تدريب 40,000 إمام مسلم إضافي في المملكة، كجزء من برنامج تشجيع التسامح والاعتدال في المجتمع السعودي. والتقارير هي أن يتم تدريب الأئمة وبشكل خاص تعريفهم لأراء معتدلة. واعتماداً على ما أعلنه الحكومة السعودية، فإن المعلمين والأئمة وأساتذة الجامعات الذين يدعون إلى الكراهية وعدم التسامح فصلوا من أعمالهم، رغم أن هذا التأكيد من قبل السلطات الحكومية حول فصلهم غير مدعوم بالإحصائيات أو التفاصيل. وخلال زيارة عام 2007 من قبل الوكالة، أخبرت الوكالة من قبل المسؤولين السعوديين، بأنه حتى أولئك الذين تم فصلهم من أعمالهم، ما زالوا يتقاضون رواتب من الحكومة.

تشير التقارير بأن أقسام الشؤون الإسلامية في السفارات السعودية حول العالم، مسؤولة عن توزيع المواد المتطرفة والمتعصبة، وإعطاء قوام دبلوماسي لرجال دين مسلمين وحتى غير مسلمين. وحسب ما أعلنته الحكومة السعودية، تم إقفال هذه المراكز مؤقتاً نتيجة لهذه التقارير. إن الوضع الحالي لهذه الأقسام غير معروف.

### تفويض مؤسسات مصدقة قانونياً لحقوق الإنسان

في سبتمبر 2005، وافق مجلس الوزراء برئاسة الملك عبد الله على تأسيس هيئة حكومية لحقوق الإنسان مؤلفة من 24 عضو، ومسؤولة رأساً أمام الملك. ولم يتم تحديد عضوية هذه الهيئة حتى أوائل عام 2007، ولا يتضمن نساء، رغم انه في مارس 2008، أعلن رئيس هذه الهيئة، تركي الصديري، بأن هذا المرسوم الملكي سيسمح بعضوية النساء في تلك الهيئة. وفي سبتمبر، أعلنت هيئة حقوق الإنسان تأسيس فرع للنساء، للنظر في الحقوق الإنسانية للنساء والأطفال. وقد أعطيت السلطة للهيئة "بحماية وتشجيع حقوق الإنسان طبقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان في جميع الحقول، وتشجيع الإحاطة بهذه الحقوق، وللتأكد من دعم تطبيقها بشكل يتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية". تستمر الهيئة بلفت نظر الحكومة السعودية ومشاركتها في العديد من شؤون حقوق الإنسان"، رغم ان الدلائل على أي عمل محدد يتعلق بالحرية الدينية مازال محدوداً.

في مارس 2004، وافقت الحكومة السعودية على تأليف "جمعية وطنية لحقوق الإنسان. (ان اس اتش آر)، وهي الجمعية الوحيدة المستقلة والمؤسسة قانونياً لحقوق الإنسان في المملكة. تتألف هذه الجمعية من 41 عضواً متضمناً 10 نساء، ويرأسها أحد أعضاء مجلس الشورى، الذي يتألف من 150 عضواً استشارياً. تقدم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، والتي كانت تمول أصلاً من قبل الملك فهد، تقاريرها وتوصياتها مباشرة إلى الملك عبد الله.

وفي بعض الأحيان، خلال السنة، انتقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان علناً انتهاك حقوق الإنسان من قبل الحكومة السعودية. ونشرت الجمعية تقريرها السنوي الثاني في مارس 2009، وأوضحت فيه اتهامات حقوق الإنسان في المملكة، وعرضت العديد من التوصيات للحكومة السعودية. ورغم ان التقرير مدح الحكومة لاتخاذ بعض الخطوات الإيجابية لحماية حقوق الإنسان، إلا إنها انتقدت الطريقة التي تعمل حسبها "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" والتقدم البطيء في الإصلاحات القانونية. وأوضحت التقديرات الواسعة ضد حقوق النساء.

## التطورات الأخرى

في يوليو 2008، استضاف الملك عبد الله مؤتمراً دينياً مختلطاً في مدريد، اسبانيا، ضم ممثلين مسلمين ومسيحيين ويهود وهندوسيين وغيرهم من المجتمعات. وقد تضمن البلاغ الرسمي بعد هذا المؤتمر استنتاجاً مزعجاً، يسعى إلى اعتبار ما يسمى بتشويه سمعة الديانات جريمة. في نوفمبر، استضافت الجمعية العمومية للأمم المتحدة اجتماعاً على مستوى عالٍ لهدف "تشجيع تبادل الأفكار بين الديانات والثقافات، وفهم التعاون من أجل السلام وكان هذا الاجتماع حدث عليه الملك عبد الله، كمؤتمر يتبع مؤتمر مدريد. وقد تضمنت الإعلان السعودي الأصلي المقترح لغة تعكس مؤتمر مدريد الذي يشجب "السخرية من الرموز الدينية". ولكن العديد من الدول الأوروبية رفضت هذا النص، لأنها اعتبرته مخالفاً لحرية التعبير. و لم يتضمن الإعلان النهائي أي ذكر لتشويه الديانات أو للسخرية من الرموز الدينية.

ان النص للإعلان النهائي جدير بالملاحظة لاسباب أخرى. فقد أعلن النص ان اجتماع الجمعية العمومية كان استجابة لدعوة الملك عبداً لله. كما ان الإعلان ذكر ثانياً، من بين أشياء أخرى، بأن "الاجتماع أعاد تأكيد الأهداف والأصول التي يحتوي عليها "دستور الأمم المتحدة" و "البيان العالمي لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاجتماع أعاد التأكيد بان جميع الدول تعهدت تحت دستور الأمم المتحدة ان تدعم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع. متضمناً ذلك حريات الدين والاعتقاد والتعبير، دون التمييز ضد العرق أو الجنس أو اللغة أو الديانة."

ان دعم الملك عبداً لله للإعلان وإشادته إلى "البيان العالمي لحقوق الإنسان": وحرية الاعتقاد والتعبير"، ذو أهمية كبيرة، لان المملكة العربية السعودية كانت الدولة الوحيدة التي امتنعت عن التصويت على البيان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948. ان الربط الواضح للحرية الدينية وحرية التعبير بلغة دستور الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان والحريات الأساسية الأخرى، كل ذلك تحت اسم الملك عبداً لله، يربط بشكل أكثر مباشرة، المملكة العربية السعودية إلى نطاق حقوق الإنسان الدولية. وقد كانت المملكة العربية السعودية قد أكدت البيان العالمي لحقوق الإنسان في قرارات ووثائق ومؤتمرات سابقة للأمم المتحدة. ولكن إعلانها بشكل سريع في مؤتمر خاص بالديانات، هو بحد ذاته جدير بالملاحظة.

في فبراير 2009، أعلن الملك عبداً لله عدة تغييرات في المراكز الحكومية العالية. ومن بين من عينهم الملك حديثاً، رئيساً جديداً "لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" ووزيراً جديداً للثقافة ووزيراً لوزارة العدل ورئيساً جديداً

للمجلس التشريعي الأعلى (مجلس الشورى)، ونائبة وزير جديدة لتدريس النساء، وكانت هذه النائبة أول امرأة في هذا المركز. وقد اعتبر بعض المراقبين ان العديد من هذه التعيينات هي لأشخاص بأفكار تحث الإصلاحات الحديثة، حلوا محل أعضاء محافظين في المراكز العالية في الحكومة السعودية. من المبكر ان نقرر ما إذا كانت هذه التعيينات ستساعد على التخلص من بعض السياسات السعودية التي تؤثر تأثيراً سلبياً على ظروف حرية الديانات في المملكة.

## نشاطات الوكالة

خلال العام الماضي، تكلمت الوكالة عدة مرات عن حرية الديانات في المملكة العربية السعودية. "في فبراير 2009، قدمت الوكالة توصيات لوزيرة الخارجية الأمريكية، هيلاري كلينتون، بأن تحث ممثلي الولايات المتحدة بأن يسألوا أسئلة صعبة وواضحة عن الحرية الدينية وحرية الحقوق الإنسانية التي تتعلق بها، في المملكة العربية السعودية، عندما يقوم مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بالمراجعة الدورية العالمية، لحقوق الإنسان في المملكة. في نوفمبر 2008، تم نشر تعليق من قبل المفوضين دون أرجيو ولينارد ليو في جريدة "كريستيان ساينس مونيتور" موضحاً قلق الوكالة حول اجتماع تبادل الأفكار بين الديانات الذي كفلته المملكة العربية السعودية في يومين في الجمعية العمومية للأمم المتحدة. وكذلك، وفي نوفمبر، أرسلت الوكالة الى رئيس الولايات المتحدة في ذلك الوقت، بوش، تحته بان يبحث مع الملك عبدا لله قضايا محددة لحالات سجن دينية، عندما يجتمع معه في اجتماع الجمعية العمومية للأمم المتحدة. وفي يونيو 2008، نشرت الوكالة معلومات أكدت ان بعض الكتب المدرسية العربية استعملت في أكاديمية إسلامية سعودية في مدينة فيرفاكس بولاية فرجينيا، ما زالت تيرر العنف وتشجع عدم التسامح في يناير 2008، نشرت الوكالة بياناً عاماً يطلب من الرئيس بوش بأن يبحث انتهاكات سعودية مستمرة للحرية الدينية ولغيرها من حقوق الإنسان عند الاجتماع به في ذلك الشهر بقيادة المملكة العربية السعودية.

## توصيات لسياسة الولايات المتحدة

### 1) تقوية سياسة الولايات المتحدة لحقوق الإنسان كجزء من العلاقة الثنائية

يجب على حكومة الولايات المتحدة القيام بما يلي:

- \* الإستمرار في تصنيف المملكة العربية السعودية تحت فئة "دول الاهتمام الخاص" (سي بي سي)، لأنها تمارس انتهاكات منظمة ومستمرة وفضيحة بحق الحرية الدينية وحرية الاعتقاد.
- \* رفع التنازل الذي وقع عام 2005، كنتيجة لتصنيف (سي بي سي)، واتخاذ القرارات كما هي محددة من قبل وكالة الحرية الدينية الدولية، نتيجة للإستمرار المنظم في الانتهاكات، ونتيجة لعدم وجود التقدم الكافي من قبل حكومة المملكة العربية السعودية في تنفيذ سياستها التي حددتها في يوليو 2006، والتي تتعلق بالممارسات والتسامح الديني.
- \* تأسيس طريقة منظمة لمراقبة تنفيذ سياسات يوليو 2006، كجزء من أي اجتماع في اجتماعات تبادل الأفكار الإستراتيجية الأمريكية-السعودية، التي يترأسها وزيرة الخارجية الأمريكية ووزير الخارجية السعودي، والتأكد من ان ممثلي الولايات المتحدة لكل مجموعة عمل في اجتماعات تبادل الأفكار الإستراتيجية بعد كل اجتماع، أو على الأقل كل سنة أشهر، يقدمون تقاريراً عن نتائج اجتماعاتهم للكونجرس.
- \* العمل مع الحكومة السعودية لتأسيس أجزاء جمعيات مدنية لتبادل الأفكار الأمريكية السعودية الإستراتيجية، بحيث يمكن توفير الفرص للكيانات الغير حكومية في كلا البلدين لبحث حريات حقوق الإنسان، متضمناً حرية الدين والاعتقاد.
- \* تقديم تقارير للكونجرس الأمريكي، كجزء من المتطلبات حسب قانون "حقوق الإنسان" قسم 2043 (سي) (أ وب) (قانون توصيات التنفيذ للجنة 11/9 عام 2007)، عن التقدم الذي نفذته الحكومة السعودية في تنفيذ سياسات يوليو

2006 المشار إليها سابقاً، والتي تتعلق بالممارسات والتسامح الديني، ووصفاً لهذا التقدم يجب ان يتضمن صراحة الحكومة السعودية وأي علامات رئيسية وجداول زمنية حددت لتنفيذ سياسات يوليو 2006 المؤكدة.

\* توسيع برنامج المدرسين الدينيين، الذي يحضر الرؤساء الدينيين والعلماء السعوديين الى الولايات المتحدة عن طريق برنامج الزوار الدولي، لثلاثة أسابيع، لمعرفة حرية الديانات في الولايات المتحدة – متضمناً زيارات من قبل قادة وعلماء أمريكيين للمملكة العربية السعودية، وزيادة أعداد واختلاف خبرات هؤلاء الزوار من كلا البلدين.

\* بحث عمل "لجنة حقوق الإنسان" (اتش آر سي) و" الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" (ان اس اتش آر)، وذلك كما يلي:

- حث الحكومة السعودية للتأكد من ان الدوائر الحكومية تتعاون بشكل كامل مع "لجنة حقوق الإنسان" ومع "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان"، متضمناً ذلك نشر المرسوم الذي يتطلب التعاون والعمل بهذا المرسوم، متضمناً معاقبة من يفشل في التعاون.

- حث لجنة حقوق الإنسان على دراسة موقف حرية الدين أو الاعتقاد في المملكة، على أساس المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ونشر نتائجها علانية.

- عرض تقديم إمكانات التدريب وتمويل الخبراء الدوليين من مكتب المندوب العالي لحقوق الإنسان أو غيره لمعرفة معايير حقوق الإنسان العالمية، متضمناً حرية الأفكار والضمير والدين والاعتقاد، بالإضافة الى تقديم الدعم الفني المحدود عن الطرق العالمية للجنة حقوق الإنسان وللجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

- حث الحكومة السعودية على تنفيذ التوصيات التي قدمتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في تقارير مايو 2007 ومارس 2009، التي إذا تم تطبيقها ستكون خطوة أولى ايجابية تجاه تحسين الاستجابة لحقوق الإنسان بشكل عام في المملكة.

\* الضغط على المملكة العربية السعودية لتأييد أنظمة حقوق الإنسان المدرجة في الإعلان العالي لحقوق الإنسان. خاصة حرية الدين والاعتقاد، الذي أكدته المملكة العربية السعودية في إعلان الإجماع ذو المستوى العالي لتبادل الأفكار، لتشجيع العلاقات بين الديانات والأعراف، والتفاهم والتعاون من أجل السلام في نوفمبر 2008.

**بحث ومعالجة تصدير الفكر المتعصب المتطرف وعدم التسامح، في مواد التدريس في المملكة العربية السعودية، الى كافة أنحاء العالم**

من المعروف ان الكتب المدرسية الرسمية السعودية ما زالت تستعمل أسلوب التشجيع على الكراهية والعنف، ولذلك تؤثر سلبياً على مصالح الولايات المتحدة، وان الحكومة السعودية، ورغم الطلب المتكرر منها لمدة سنين عديدة، فشلت في دعم ادعاءاتها بان تلك اللغة قد تم تغييرها وتعديلها في الكتب المدرسية الحالية، ولذلك يجب على حكومة الولايات المتحدة القيام بما يلي:

\* القيام بالإطلاع على ومراجعة وإعلان ما إذا كانت الكتب المدرسية لوزارة الثقافة السعودية لعام 2008 – 2009 في المملكة قد تم تعديلها ولم تعد تحتوي على فقرات تدعو الى التعصب وعدم التسامح الديني والى الكراهية، والتي أكدت الحكومة السعودية في يوليو 2006 إنها ستزيلها من الكتب خلال سنة أو سنتين.

\* الطلب من الحكومة السعودية ان:

- ان توفر وتعلن عن كتب تدريب للمدرسين، للتدريس في المدارس الحكومية الإبتدائية والثانوية

- إعلان معلومات عن أنواع الدعم السعودي الرسمي، السابق والحالي، الذي وفرته، أو سيتم توفيره، للمدارس الدينية والمساجد ومراكز التعليم وغير ذلك من المؤسسات الدينية في كافة أنحاء العالم، متضمناً تلك الموجودة في الولايات المتحدة.

- الإعلان عن محتويات المواد الدراسية وغيرها التي ترسل الى الخارج ، للتأكد ما إذا كانت تدعو الى الكراهية والتعصب، أو الى تبرير أي انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان.

- تأسيس جهود عامة واضحة للمراقبة والتنظيم ، والإعلان عن نشاطات المؤسسات السعودية الخيرية التي تعمل خارج المملكة في دول متفرقة في كافة أنحاء العالم.

- التأكد من ان منح المراكز الدبلوماسية لرجال الدين والمدرسين المسلمين الذين يدرسون خارج المملكة العربية السعودية.

- التأكد من ان أقسام الشؤون الإسلامية في السفارات السعودية في كافة أنحاء العالم مقفلة بشكل دائم، اعتماداً على الوعود السابقة ( من قبل الحكومة).

\* تقديم التقارير العلنية للكونجرس عن جميع الأمور المذكورة أعلاه، كجزء من التقارير عن التقدم الذي تحرزه الحكومة السعودية في تنفيذ سياسات يوليو 2006 الموعودة، المذكورة في الوصايا أعلاه.

\* الإتصالات ومشاركة المعلومات مع حكومات أخرى لها اهتمام بسياسات يوليو 2006، التي تتعلق بتصدير منشورات الكراهية والفكر المتطرف.

### (3) الإلحاح على تنفيذ تحسينات فورية في أمور أخرى لها علاقة بحرية الدين أو الاعتقاد

يجب على حكومة الولايات المتحدة الإستمرار في الحث على إتباع مقاييس حقوق الإنسان الدولية متضمناً الحرية الشخصية لكل شخص "بأن يعبر عن دينه أو اعتقاده في العبادة وإتباع وتنفيذ شعائره الدينية"، وعدم الإكراه في شؤون الدين والاعتقاد. ان إصرار الحكومة السعودية على تقييد الشعائر الدينية التي تختلف عن التفسير والتقييد الحكومي للشريعة السنية، هو انتهاكاً لحرية التفكير أو الضمير أو الدين أو الاعتقاد. وكخطوة أولى، يجب على حكومة الولايات المتحدة ان تحث على التحسينات الفورية التي تتعلق بحرية الأديان، متضمناً حث الحكومة السعودية بأن:

\* اتخاذ اجراءات وقائية لحرية العبادة بناءً على المعايير الدولية.

\* إيقاف الاضطهاد الحكومي ضد الأشخاص المتهمين بالإرتداد الديني والكفر والشعوذة وانتقاد الحكومة.

\* إلغاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووضع شؤون المحافظة على الأمن وتنفيذ القوانين في أيدي وكالات مهنية حسب سلطات قانونية محددة، ومعرضة للمراجعات القانونية، والتأكد من ان أفراد هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مسئولون أمام القانون وأمام القضاء على ما اقترفوه من انتهاكات وإساءات، وتنفيذ تحقيق مستقل وسريع لتلك الانتهاكات وتنفيذ القوانين لتأمين حقوق المشتكين حسب القوانين الدولية، متضمناً الحالات التي لا يحترم بها القانون ويحجز بها أشخاص بدون سبب شرعي، وتنفيذ القانون بدفع تعويضات لمن عوقب بدون سبب.

\* السماح لرجال الدين الأجانب بدخول المملكة، لتنفيذ الشعائر الدينية.

\* مراجعة القضايا المعلقة والأعفاء عن أولئك الذين سجنوا بسبب اتهامات بانتهاك حقوق الإنسان، متضمناً ممارسة دياناتهم واعتقاداتهم.

\* السماح لمؤسسات مستقلة غير حكومية لمراقبة، والتشجيع على، وحماية حقوق الإنسان.

\* دعوة المراسل الخاص للأمم المتحدة لشؤون حرية الدين والإعتقاد بزيارة المملكة العربية السعودية حسب مقاييس شروط زيارات مسؤولي الأمم المتحدة.

\* التصديق على وثائق حقوق الإنسان الدولية، متضمناً المؤتمر الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والتعاون مع وسائل الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

\* تنفيذ التوصيات المقترحة في "قسم 2" ( بحث ومعالجة تصدير الفكر المتعصب المتطرف في كتب المملكة العربية السعودية الى دول العالم).

-----  
(1) الحد: هو عقاب محدد منصوص عليه في القرآن الكريم، ولا يمكن إسقاطه من قبل الدولة.  
التحذير: هو عقاب ليس مبنياً ولم يطلب تنفيذه في القرآن الكريم، ويعتبر استنسابياً وهو أقل شدة ويمكن للدولة إسقاطه.

(2) [http://www.eschool.gov.sa/index.php?option=com\\_wrapper&Itemid=109](http://www.eschool.gov.sa/index.php?option=com_wrapper&Itemid=109)

(3) راجع تقرير "مركز الحرية الدينية. ومعهد شؤون الخليج"، يوليو 2008.  
[http://www.hudson.org/files/publications/saudi\\_textbooks\\_final.pdf](http://www.hudson.org/files/publications/saudi_textbooks_final.pdf)